عـباد بـن يعقـوب الرافضي

وروايته في صحيح البخاري

أعده:

د. محمد سيد شحاته

أستاذ الحديث وعلومه المشارك

بجامعة الأزهر

كلية أصول الدين أسيوط

وجامعة المجمعة كلية التربية الزلفي

المقدمة

الحمد لله وحده، والصـــلاة والســـلام على من لا نبي بعده، أما بعد.

فمن المعلوم أن رواية المبتدع للحديث يتجاذبها النزاع، ما بين راد لروايته مطلقاً، وبين قائل بالقبول مطلقاً، وبين مفصـــل، وقد كان العمل الذي جرى عليه الأئمة في كتبهم قبول روايته بشـــروط، ومن هؤلاء الذين قبلوا رواية المبتدع الإمام البخاري في صحيحه، وليس هذا وجه الغرابة إنما الغرابة في أنه روى لأحد المغالين، مما جعل غيره ينتقده.

كان ســبب اختياري لهذا البحث هو ما دار في خلدي وأنا أقرأ كتب المصـــطلح أنه لا بد في قبول الراوي من العدالة ، وان العدالة تذهبها البدعة والفسـق ، وأن البخاري ومسـلماً اشـترطا في كتابيهما الصحة، وفاضت الأقوال واشتهرت بأن كتابي البخاري ومسلم كل ما فيهما صحيح ولما قرأت تراجم بعض الرجال في البخاري ومسلم تبين أنهما حويا من ضـمن رجالهما في كتابيهما مبتدعة فثارت مشـكلة في رأســـي كيف يكون كل ما في كتابهما صـــحيحاً والحال أن المبتدعة موجودون في كتابيهما فأردت أن أبحث هذا الموضوع حتى أتبين ما هو سبب الرواية عن المبتدعة قاصداً الوصول إلى الحقيقة فإن كانت إيجابية

ازددت يقيناً بصـــحة ما قاله العلماء عن دليل وان كانت ســـلبية فإن الاحتياط للسنة أولى من الاحتياط للرجال.

وقد جاء هذا البحث ليبين حكم رواية المبتدع، ورواية

مشكلة الدراسة وتحديد عناصرها وأسئلتها.

- أهمية الدراسة وأهدافها.

- الدراسات السابقة التي تفيد موضوع الدراسة وتساعد الباحث في مناقشة نتائجه، ويلتزم الباحث بعرض الدراسات السابقة بحسب التســـلســـل الزمني من الأقدم للأحدث، أو العكس كل منها في فقرة واحدة توضح الهدف الرئيس لها وعينتها وأدواتها وأهم نتائجها.

- توضـــيح منهجية الدراســـة المناســـبة لطبيعة المشـــكلة البحثية وتتضـــمن الإجراءات والبيانات الكمية أو النوعية التي مكّنت الباحث من معالجة المشكلة البحثية

المبحث الأول: حكم رواية المبتدع

تعريف البدعة:

يدور معناها حول اتي:

(١) الابتداء، والإنشاء، والأولية.

البدعة في اللغة من بدع الشـــيء يبدعه بدعاً و ابتدعه أنشـــأه وبدأه، والبدع الشـــيء الذي يكون أولا[١]، ومنه قوله تعالى:" قل ما كنت بدعاً من الرســل"(ســورة الأحقاف – ٩)، والبدع بالكســر الأمر الذي يكون أولا[٢].

(٢) الاختراع.

بدع أبدع الشـــيء اخترعه لا على مثال[٣]، ومنه قوله تعالى :" بديع السماوات والأرض"(سورة البقرة – ١١٧).

في الاصطلاح:

وردت تعريفات عدة منها :

(١) "هي الفِعلة المخالفة للســـنة، سميت البدعة لأن قائلها ابتدعها من غير مقال إمام وهي الأمر المحدث الذي لم يكن عليه الصحابة والتابعون ولم يكن مما اقتضاه الدليل الشرعي[٤]".

---

(١) لسان العرب – ابن منظور – (٦/٨)

(٢) القاموس المحيط – الفيروزآبادي – (٩٠٦)

(٣) مختار الصحاح – الرازي – (١٨/١)

(٤) التعريفات – الجرجاني – (٦٢/١).

(٢) قال الإمام الشـــاطبي رحمه الله:"البدعة إذن طريقة في الدين مخترعة تضـاهي الشـرعية يقصـد بالسـلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه"[١].

(٣) وقال شـيخ الإسـلام ابن تيمية رحمه الله :"البدعة في الدين هي ما لم يشـرعه الله ورسـوله صـلى الله عليه وسـلم، وهو ما لم يأمر به أمر إيجاب ولا اســتحباب"[٢]، وإن جملة أقوال العلمـاء في تعريف البدعة يدور في فلك ما تقدم، ولسـوف نبين حد البدعة بتحرير أدق إن شـاء الله عند الكلام على ضـوابط البدعة، حيث تم المقصـود في هذا الموضـع وهو تحديد الفرق بين المعنى اللغوي والمعنى الا صـطلاحي للبدعة لأن عدم تحرير ذلك ســبب التباس الأمر على البعض حيث ورد كلام عن بعض الســلف رحمة الله ورضــوانه عليهم قد يفهم منه ارتضــاء بعض البدعة وليس الأمر كذلك، تأمل معي قول أبي الفرج البغدادي رحمه الله :"وأما ما وقع في كلام الســلف من اســتحســان بعض البدع، فإنما ذلك في البدع اللغوية لا الشــرعية؛ فمن ذلك قول عمر رضـي الله عنه لما جمع الناس في قيام رمضـان على إمام واحد في المسـجد وخرج ورآهم يصـلون كذلك، فقال: نعمت البدعة هذه"[٣]،

---

(١) الاعتصام – الشاطبي- (٢٤/١).

(٢) مجموع الفتاوى – ابن تيمية – (٦٧/٤).

(٣) جامع العلوم والحكم (٢٦٦/١).

وتأمل قول الحافظ ابن حجر رحمه الله :"قال الشافعي البدعة بدعتان محمودة ومذمومة فما وافق السنة فهو محمود وما خالفها فهو مذموم"[1].

حكم رواية المبتدع.

اختلف العلماء في الرواية عن الراوي المبتدع كالمرجئ والقدري والخارجي وغيرهم: وفي الاحتجاج بما يروونه على أقوال:

القول الأول:

يرى جمع من أهل العلم أن رواية أهل البدع لا تقبل مطلقا وذلك لأنهم إما كفار أو فساق بما ذهبوا إليه، وكل من الكافر والفاسق مردود الرواية وهذا القول مروي عن الإمام مالك[2]، وجزم به ابن الحاجب[3]، وأيد هذا الرأي بأن في الرواية عن المبتدع ترويجا لأمره وتنويها بذكره، وقد رد ابن الصلاح[4] هذا الرأي وقال: إنه مباعد للشائع عن أئمة الحديث فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة.

وهذا القول يذهب إليه أحياناً " أبو حاتم بن حبان البستي " صاحب الصحيح، وهناك أمثلة على تضعيفه لبعض الرواة الثقات من أجل بدعتهم.

---

(١) فتح الباري – ابن حجر – (٢٥٣/١٣).

(٢) الكفاية (ص ١٩٤)، والمدخل للحاكم (ص ٩٦) والقاضي أبي بكر الباقلاني (المستصفى ٢/ ١٦٠) ، واختاره الآمدي (الأحكام ٢/ ٨٣، ومنتهى السول ١/ ٨٠).

(٣) (مختصر ابن الحاجب ٢/ ٦٢ – ٦٣).

(٤) (علوم الحديث ص ١٠٤) .

فمثلاً أنه ضعف " حريز بن عثمان الرحبي" وهو ثقة ثبت، وإنما الذي دعاه إلى تضعيفه، هو ما يتعلق ببدعته ألا وهى بدعة النصب، فلذلك ذهب إلى تضعيفه مع أنه ثقة ثبت وممن يذهب إلى ذلك أبو إسحاق إبراهيم ابن يعقوب الجوزجاني وخاصة فيمن وصف بالتشيع، فكان يرد حديث من هو موصوف بذلك. إلا نفراً من الرواة ممن اشتهروا بالحفظ والضبط كأبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي، وسليمان بن مهران الأعمش مع أنه حاول أن يرد أحاديثهم، ثم قبلهم.

القول الثاني:

يرى بعض العلماء التفصيل، فإن كانت البدعة صغرى قبل وإلا فلا، وبهذا قال الذهبي معللا بأنه لو ردت مرويات هذا النوع – يعني من كانت بدعته صغرى – لذهب جملة من الآثار النبوية وفيه مفسدة بينة؛ لأن هذا النوع كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق.

القول الثالث:

تفصيل أيضا: وهو إن كان المبتدع داعية إلى مذهبه لم يقبل وإلا قبل إن لم يرو ما يؤيد بدعته وهو مذهب أكثر العلماء، ونسبه الخطيب البغدادي للإمام أحمد بن حنبل[1].

قال به إبراهيم بن إسحاق الجوزجاني كذلك، واختاره كثير من المتأخرين ومنهم الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله.

القول الرابع:

---

(١) (الكفاية ص ١٩٥).

تفصيل أيضاً، وهو أنه إذا كان المبتدع يستحل الكذب لنصرة مذهبه لم يقبل وإلا قبل؛ لأن اعتقاد حرمة الكذب يمنع من الإقدام عليه فيحصل صدقه. روى الخطيب عن الشافعي قوله: وتقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم[١]، وحكاه الخطيب عن ابن أبي ليلى[٢]، وسفيان الثوري[٣]، وأبي يوسف القاضي[٤]،

ونسبه الحاكم لأكثر أئمة الحديث[٥].

القول الخامس:

يرى جماعة من أهل النقل والمتكلمين أن أخبار أهل الأهواء كلها مقبولة سواء كانوا فساقا أو كفارا بالتأويل[٦].

وهذا قول جمهور النقاد، جمهور المتقدمين وعلى رأسهم" الإمام علي ابن المديني ويحيى بن معين ويحيى بن سعيد القطان" وغيرهم، وعلى هذا المذهب البخاري ومسلم والترمذي والنسائي" وغيرهم من أهل العلم بالحديث.

---

(١) (الكفاية ص ١٩٤ – ١٩٥، والحلية لأبي نعيم ٩/ ١١٤ والسنن الكبرى للبيهقي ١٠/ ١٠٨، وعلوم الحديث ص ١٠٣، وشرح مسلم للنووي ٧/ ١٦٠).

(٢) (الكفاية ص ٢٠٢).

(٣) (الكفاية ص ١٩٥).

(٤) (الكفاية ص ٢٠٢).

(٥) (المدخل للحاكم ص ٩٦).

(٦) فتح المغيث في التعليق على تيسير مصطلح الحديث (ص: ٢٠٠).

قال ابن حجر[1]:" لا يرد كل مكفر ببدعته لأن كل طائفة تدعي أن مخالفيها مبتدعة، وقد تبالغ فتكفر مخالفيها، فلو أخذ ذلك على الإطلاق لا ستلزم تكفير جميع الطوائف، فالمعتمد أن الذي ترد روايته من أنكر أمرا متواترا من الشرع معلوما من الدين بالضرورة، وكذا من اعتقد عكسه، فأما من لم يكن بهذه الصفة وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله".

قال الذهبي: "فمثلاً المبتدع إذا لم تكن بدعته بدعة كبرى تخرجه من الملة. فهذا لا ينافي أن يحكم عليه بالثقة. وذلك أنه إذا كان صادقاً وكان حافظاً وضابطاً، فهذا لا يمنع من إطلاق الثقة عليه وإن كان هو ليس بعدل فيما يتعلق بالاعتقاد وذلك بسبب بدعته لأن هذا ليس له علاقة في الحكم على الراوي من حيث الثقة وعدمها.

تلك الثقة التي تدعونا لقبول الإسناد وعدم رده. ولذلك أهل العلم وثقوا كثيراً من الرواة ممن وصف ببدعة وقبلوهم في مجال الرواية وصححوا أحاديثهم.

مثال ذلك: محمد بن إسحاق بن خزيمة رحمه الله، قال في صحيحه: " حدثنا عباد بن يعقوب الرواجني الثقة في حديثه، المتهم في دينه " ففرق ما بين توثيقه في حديثه وما بين اعتقاده فقال: " المتهم في دينه " وذلك أنه متهم بالتشيع، ففي الحقيقة أن البدعة لا يرد بها الخبر مطلقاً على القول الصحيح، سواءً كان هذا الراوي روى فيما يؤيد بدعته أو

---

(١) شرح النخبة ص ١٠١، النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (١/ ٣٧٠).

فيما لا يؤيد بدعته"[1].

وهذا القول هو القول الصحيح لأنه:

أولاً: قول المتقدمين من أهل العلم بالحديث.

ثانياً: أنه الذي جرى عليه العمل.

ثالثاً: أنه الذي يدل عليه الدليل وذلك أنا قد وثقنا هذا الراوي فيما يتعلق بضبطه وحفظه، ولم نجد له حديثاً منكرا. فحكمنا على هذا الراوي أنه ثقة إذاً علينا أن نقبل روايته سواء كانت هذه الرواية تتعلق ببدعته أو لا وأما القول بأن الراوي إذا روى حديثاً يؤيد بدعته أنه يرد حديثه وإذا روى حديثا لا يؤيد بدعته فإنه يقبل حديثه، فهذا قول فيه تناقض وتدافع، وذلك لأنك قد حكمت عليه بأنه ثقة فيلزم من هذا قبولك لحديثه، وإما إذا رددت حديثه فيما يؤيد بدعته فهذا مصير منك إلى عدم القول بثقته، وإلى الشك في ثقته، وإلى إمكان كذبه وإتيانه بشيء يؤيد بدعته، إذن لم تثبت لك ثقة هذا الراوي، وقد حكمت قبل ذلك بأنه ثقة فهذا القول ضعيف وليس بصحيح وهذا ما يتعلق بمسألة العدالة ...][2].

حكم رواية المبتدعة من الشيعة والروافض.

اختلف النَّاس في الاحتجاج برواية الرَّافضة على ثلاثة أقوال:

المنع مُطلقًا.

---

(١) شرح الموقظة للذهبي (ص: ١٥).

(٢) شرح الموقظة للذهبي (ص: ١٧- ١٨).

والتَّرخص مُطلقًا، إلاَّ من يكذب ويضع.

والثَّالث التَّفصيل بين العَارف بما يحدث وغيره.

وقال أشْهب: سُئلَ مالك عن الرَّافضة، فقال: لا تُكلموهم ولا ترووا عنهم.

وقال الشَّافعي : لم أر أشهد بالزُّور من الرَّافضة.

وقال يزيد بن هارون: يُكتب عن كلِّ صاحب بِدْعة إذا لم يَكُن داعية، إلاَّ الرَّافضة.

وقال شَريك: احمل العلم عن كلِّ من لقيت إلاَّ الرَّافضة.

وقال ابن المبَارك: لا تُحدِّثوا عن عَمرو بن ثابت، فإنَّه كان يسب السَّلف(١).

قال ابن حجر: "والتشيع محبة على وتقديمه على الصحابة فمن قدمه على أبي بكر وعمر فهو غال في تشيعه ويطلق عليه رافضي وإلا فشيعي فإن انضاف إلى ذلك السب أو التصريح بالبغض فغال في الرفض وإن اعتقد الرجعة إلى الدنيا فأشد في الغلو"(٢).

قال الذهبي: "فلقائل أن يقول: كيف ساغ توثيق مبتدع وحد الثقة العدالة والإتقان؟ فكيف يكون عدلا من هو صاحب بدعة؟ وجوابه أن البدعة على ضربين: فبدعة صغرى كغلو التشيع، أو كالتشيع بلا غلو ولا تحرف، فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق.

---

(١) فتح المغيث في التعليق على تيسير مصطلح الحديث (ص: ١٩٨).

(٢) فتح الباري لابن حجر (١/ ٤٥٩).

فلو رد حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة بينة.

ثم بدعة كبرى، كالرفض الكامل والغلو فيه، والحط على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، والدعاء إلى ذلك، فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة.

وأيضاً فما أستحضر الآن في هذا الضرب رجلا صادقا ولا مأمونا، بل الكذب شعارهم، والتقية والنفاق دثارهم، فكيف يقبل نقل من هذا حاله! حاشا وكلا.

فالشيعي الغالي في زمان السلف وعرفهم هو من تكلم في عثمان والزبير وطلحة ومعاوية وطائفة ممن حارب عليا رضي الله عنه، وتعرض لسبهم.

والغالي في زماننا وعرفنا هو الذي يكفر هؤلاء السادة، ويتبرأ من الشيخين أيضاً، فهذا ضال معثر[1].

قال السيوطي: "وهذا الذي قاله هو الصواب الذي لا يحل لمسلم أن يعتقد خلافه، وقال في موضع آخر: اختلف الناس في الاحتجاج برواية الرافضة على ثلاثة أقوال، المنع مطلقا والترخص مطلقا إلا من يكذب ويضع، والثالث التفصيل بين العارف بما يحدث وغيره.

وقال أشهب سئل مالك عن الرافضة فقال: لا تكلموهم ولا تروا عنهم.

---

(١) ميزان الاعتدال (١/ ٥- ٦).

وقال الشافعي: لم أر أشهد بالزور من الرافضة.

وقال يزيد بن هارون: يكتب عن كل صاحب بدعة إذا لم يكن داعية إلا الرافضة.

وقال شريك: أحمل العلم عن كل من لقيت إلا الرافضة.

وقال ابن المبارك لا تحدثوا عن عمرو بن ثابت فإنه كان يسب السلف[١].

المبتدعة الذين أخرج لهم البخاري

إذا تأملنا رجال البخاري – رحمه الله – نجد جملة كبيرة منهم قد رموا ببدع اعتقاية مختلفة وقد أورد الحافظ في " هدي الساري "[٢] من رمي من رجال البخاري بطعن في الاعتقاد فبلغوا (٦٩) راوياً، ومن خلال التتبع لهؤلاء الرواة يمكن أن نستخلص المعايير التي اعتمدها البخاري في الرواية عن أهل البدع ويمكن أن نجملها في النقاط التالية:

- ... ليس فيهم من بدعتهم مكفرة.
- ... أكثرهم لم يكن داعية إلى بدعته، أو كان داعية ثم تاب [٣].
- ... أكثر ما يروي لهم في المتابعات والشواهد.
- ... أحياناً يروى لهم في الأصول لكن بمتابعة غيرهم لهم.
- ... كثير منهم لم يصح ما رموا به.

---

(١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٨٧).

(٢) هدي الساري (ص/٤٨٣ – ٤٨٤).

(٣) انظر ترجمة: عمران بن حطان في هدي الساري ص٤٠٤، وترجمة شبابة بن سوار في الهدي ص٤٦٩، وترجمة: عبد الحميد بن عبدالرحمن الحماني في الهدي ص٤٣٧.

إذن فالعبرة إنما هي صدق اللهجة، وإتقان الحفظ، وخاصة إذا انفرد المبتدع بشيء ليس عند غيره.

وما ذهب إليه البخاري هو مذهب كثير من المحدثين، ومن هؤلاء تلميذه وخريجه الإمام مسلم، فقد روى في صحيحه عن أهل البدع والأهواء المعروفين بالصدق والإتقان، وخاصة إذا انضم إلى ذلك الورع والتقوى.

وما ذهب إليه الشيخان هو رأي أكثر الأئمة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، وإنما توقف من توقف منهم في الرواية عن أهل البدع إما لأنه لم يتبين لهم صدقهم، أو أرادوا محاصرة البدعة وإخمادها حتى لا تفشوا، ولكن شاء الله تعالى أن تكثر البدع وتفشو، وتبناها كثير من العلماء والفقهاء والعباد فلم يكن من المصلحة ترك رواياتهم، لأن في تركها، اندراساً للعلم، تضييعاً للسنن. فكانت المصلحة الشرعية تقتضي قبولها ما داموا ملتزمين بالصدق والأمانة. قال الخطيب البغدادي – بعد أن ذكر أسماء كثير من الرواة احتج بهم وهم منسوبون إلى بدع اعتقادية مختلفة: ". دون أهل العلم قديماً وحديثاً رواياتهم واحتجوا بأخبارهم، فصار ذلك كالإجماع منهم، وهو أكبر الحجج في هذا الباب وبه يقوى الظن في مقارنة الصواب " (١).

وقال علي بن المديني: " لو تركت أهل البصرة لحال القدر، ولو تركت أهل الكوفة لذلك الرأي خربت الكتب " (٢).

---

(١) الكفاية ص١٥٣ – ١٥٤.

(٢) المصدر نفسه ص١٥٧.

(وعليه فالأظهر، والمعمول به في الصحيحين وغيرهما من دواوين السنن أن المبتدع، روايته مقبولة إذا كان معروفا بالصدق والأمانة، لم يظهر عليه ولم يكن من مذهبه استحلال الكذب، فهذا تقبل روايته كما خرج الشيخان لمثل هذه الطائفة، حتى وإن روى ما يؤيد بدعته، فإن الراجح والمعمول به قبول روايته أيضاً إن كان على النحو السابق؛ وعليه فالأنسب حذف قيد السلامة من البدع في رسم عدالة الرواة.

فإن قيل أن البدع تدخل في الكبائر قيل: بل إن جنس البدع أعظم جرما من جنس الكبائر لما فيها من افتئات واستدراك على الشرع بالزيادة والنقص، إلا أن هذا لا يمنع من أن تكون بعض البدع أخف من بعض الكبائر فالكلام على الجنس. حتى أنه وإن قيل إن البدع لا تقاس على الكبائر لما فيها من نوع شبهة تأويل لما بَعُد ذلك؛ وعليه فدخول البدع في حكم المعاصي لا يصح لما بينهما من الفروق، وقد أوضحت ذلك في بحث البدعة عند الكلام على أقسام البدع.

وإنما ذهبنا إلى قبول رواية المبتدعة للمصلحة في رواية السنة فقد انتشرت البدع من التشيع والنصب ونحوهما في عصر التابعين، وتابعيهم، ولو رددنا رواية المبتدعة لذهب جُلّ السنة، ولا حول ولا قوة إلا بالله[1].

وقال ابن حجر: "روايات المبتدعة إذا كانوا صادقين، ففي الصحيحين عن خلق كثير من ذلك، لكنهم من غير الدعاة ولا الغلاة، وأكثر ما يخرجان من هذا القسم من غير الأحكام. نعم، وقد أخرجا

---

(١) شرح الموقظة للذهبي (ص: ١٩).

لبعض الدعاة الغلاة كعمران بن حطان١ وعباد بن يعقوب٢ وغيرهما، إلا أنهما لم يخرجا لأحد منهم إلا ما توبع عليه"(١).

وقَالَ الذَّهَبِيُّ في ترجمة أبي عروبة الحراني : (كُلُّ مَنْ أَحَبَّ الشَّيْخَيْنِ فَلَيْسَ بِغَالٍ ، بَلْ مَنْ تَعَرَّضَ لَهُمَا بِشَيْءٍ مِنْ تَنَقُّصٍ فَإِنَّهُ رَافِضِيٌّ غَالٍ ، فَإِنْ سَبَّ فَهُوَ مِنْ شِرَارِ الرَّافِضَةِ ، فَإِنْ كَفَّرَ فَقَدْ بَاءَ بِالكُفْرِ ، وَاسْتَحَقَّ الْخِزْيَ ، وَأَبُو عَرُوْبَةَ فَمِنْ أَيْنَ يَجِيْئُهُ الغُلُوُّ ، وَهُوَ صَاحِبُ حَدِيْثٍ وَحَرَّانِيٌّ ؟ بَلَى ، لَعَلَّهُ يَنَالُ مِنَ الْمَرْوَانِيَّةِ ، فَيُعذَرُ ؛ قَالَ القَرَّابُ : مَاتَ سَنَةَ ثَمَانِيَ عَشْرَة وَثَلاَثِ مِئَةٍ)(٢).

وقال ابن حجر في ترجمة لمازة بن زبار الأسدي ما نصه : (وقد كنت أستشكل توثيقَهم الناصبي غالباً وتوهينهم الشيعة مطلقاً ، ولاسيما أن علياً ورد في حقه : "لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق" ؛ ثم ظهر لي في الجواب عن ذلك أن البغض ها هنا [يعني في الحديث] مقيد بسببٍ، وهو كونه نصر النبي صلى الله عليه وسلم ؛ لأن من الطبع البشري بغض من وقعت منه إساءة في حق المبغِض ، والحب بعكسه ؛ وذلك ما يرجع إلى أمور الدنيا غالباً ؛ والخبر في حب علي وبغضه ليس على العموم ، فقد أحبه من أفرط فيه حتى ادعى أنه نبي أو أنه إله ، تعالى الله عن إفكهم ؛ والذي ورد في حق علي من ذلك قد ورد مثله في حق الأنصار ، وأجاب عنه العلماء : بأنه إن كان بغضهم لأجل النصر كان ذلك علامة نفاقه وبالعكس ؛ فكذا يقال في

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (١/ ٣٧٠).

(٢) سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (٥١٢/١٤) .

حق علي أيضاً.

فأكثر من يوصف بالنصب يكون مشهوراً بصدق اللهجة والتمسك بأمور الديانة ، بخلاف من يوصف بالرفض فإن غالبهم كاذب ولا يتورع في الأخبار .

والأصل فيه أن الناصبة اعتقدوا أن علياً رضي الله عنه قتل عثمان أو كان أعان عليه ، فكان بغضهم له ديانة ، بزعمهم ، ثم انضاف إلى ذلك أن منهم من قُتلت أقاربه في حروب علي)(١).

(١) التهذيب (٨/٤٨٥).

المبحث الثاني: عباد بن يعقوب في ميزان الجرح والتعديل.

عباد بن يعقوب[١] الرواجني[٢]، أبو سعيد الكوفي[٣].

---

(١) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير للبخاري (٦/ ٤٤) رقم(١٦٤٥)، الكنى والأسماء للإمام مسلم(١/ ٣٦٨) رقم(١٣٥٤)، سؤالات السلمي للدارقطني (ص: ٢٥٠) رقم(٢٧١)، التعديل والتجريح، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح (٢/ ٩٢٩) رقم(١٠١٥)، ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم (١/ ٢٥٦) رقم(٧٤٣)، فتح الباب في الكنى والألقاب (ص: ٣٧٨) رقم(٣٣٥٢)، رجال صحيح البخاري = الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد (٢/ ٨٦٣) رقم(١٤٥٩)، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (١٢/ ٤٠) رقم(١٥٣٤)، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢/ ٧٧) رقم(١٧٨٨)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٤/ ١٧٥) رقم(٣١٠٤)، الكاشف (١/ ٥٣٢) رقم(٢٥٨١)، المغني في الضعفاء (١/ ٣٢٨) رقم(٣٠٥٨)، العبر في خبر من غبر (١/ ٣٥٨)، المقتنى في سرد الكنى (١/ ٢٧٤) رقم(٢٦٥٨)، ميزان الاعتدال للذهبي(٢/ ٣٧٩) رقم(٤١٤٩)، مرآة الزمان في تواريخ الأعيان (١٥/ ٢٧٠)، الكشف الحثيث (ص: ١٤٦) رقم(٣٧٠)، تهذيب التهذيب لابن حجر(٥/ ١٠٩) رقم(١٨٣)، لسان الميزان (٣/ ١٣) رقم(٤٢).

(٢) الرَّواجِني: بِفَتْح الرَّاء وَالْوَاو، وَسُكُون الْألف، وَكسر الْجِيم، وَفِي آخرهَا نون - قَالَ السَّمْعَانِيّ: "سَأَلت أستاذي الْحَافِظ إِسْمَاعِيل بن مُحَمَّد بن الْفضل الْأَصْفَهَانِي عَن هَذِه النِّسْبَة، فَقَالَ: "هَذَا نسب أبي سعيد عباد بن يَعْقُوب البُخَارِيّ، وأصل هَذِه النِّسْبَة الدواجن بِالدَّال الْمُهْملَة، وَهِي جمع دَاجِن، وَهِي الشَّاة الَّتِي تسجن فِي الْبيُوت، فَجَعلهَا النَّاس الرواجن بالراء، وَنسب عباد إِلَى ذَلِك هَكَذَا قَالَ، وَلم يسْندهُ إِلَى أحد، قَالَ: وظني أَن الرواجن بطن من بطُون الْقَبَائِل، وَالله أعلم.(الأنساب للسمعاني (٦/ ١٧٥)، اللباب في تهذيب الأنساب (٢/ ٣٩).

(٣) الْكُوفِي: بِضَم أَولهَا، وَسُكُون الْوَاو، وَفِي آخرهَا فَاء هَذِه النِّسْبَة إِلَى الْكُوفَة، وَهِي من أُمَّهَات بِلَاد الْإِسْلَام بالعراق خرج مِنْهَا من لَا يُحْصى من الْعلمَاء فِي كل فن قَدِيماً وحديثاً. (اللباب في تهذيب الأنساب (٣/ ١١٨).

روى عن: الحسين بن زيد بن علي العلوي (ق) ، وعباد بن العوام (خ) ، وعبد الله بن عبد القدوس (ت) ، ومحمد بن الفضل بن عطية (ت) ، ، والوليد بن أبي ثور (ت) ، وآخرين.

روى عنه: البخاري حديثا واحدا مقرونا بغيره ، والترمذي، وابن ماجه ، وأبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، ومحمد بن إسحاق بن خزيمة، وآخرون(١).

قال أبو حاتم (٣) : شيخ ثقة.

أقوال علماء الجرح والتعديل:

قال أبو حاتم: "كوفى شيخ"(٢).

وذكره البخاري، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً(٣)،

قال ابن عدي: "..وعباد بن يعقوب معروف في أهل الكوفة، وفيه غلو، فيما فيه من التشيع، وروى أحاديث أنكرت عليه في فضائل أهل البيت، وفي مثالب غيرهم"(٤).

وقال صالح بن محمد: "كان يشتم عثمان ﷺ"(٥).

وقال ابن حبان: "كان رافضيا داعية إلى الرفض ومع ذلك يروي

---

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٤/ ١٧٦).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٨٨) رقم(٤٤٧).

(٣) التاريخ الكبير للبخاري بحواشي المطبوع (٦/ ٤٤) رقم(١٦٤٥).

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ٥٥٩) رقم(١١٨٠).

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٤/ ١٧٨).

المناكير عن أقوام مشاهير فاستحق الترك"[1].

وروى الخطيب بسنده : "كَانَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، يَعْنِي ابْنَ خُزَيْمَةَ إِذَا حَدَّثَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ ، قَالَ: «الصَّدُوقُ فِي رِوَايَتِهِ الْمُتَّهَمُ فِي دِينِهِ» قَالَ الْخَطِيبُ: قَدْ تَرَكَ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي آخِرِ أَمْرِهِ الرِّوَايَةَ عَنْ عَبَّادٍ ، وَهُوَ أَهْلٌ لِئَلَّا يُرْوَى عَنْهُ"[2].

وقال ابن جرير: "سمعته يقول: "من لم يبرأ في صلاته كل يوم من أعداء آل محمد، حشر معهم"[3].

وَقَالَ ابْن طَاهِر فِي التَّذْكِرَة: "من غلاة الروافض، روى الْمَنَاكِير عَن الْمَشَاهِير، وَإِن كَانَ البُخَارِيّ روى عَنهُ حَدِيثاً وَاحِدًا فِي الْجَامِع، فَلَا يدل على صدقه، فقد أوقفهُ عَلَيْهِ غَيره من الثِّقَات، وَأنكر الْأَئِمَّة عَلَيْهِ رِوَايَته عَنهُ، وَترك الرِّوَايَة عَن عباد جمَاعَة من الْحفاظ"[4].

وكان رافضياً داعيةً إلى الرفض، ومع ذلك يروي المناكير عن أقوام مشاهير، فاستحق الترك، وقال الذهبي: "الشيخ، العالم، الصدوق، محدث الشيعة"[5]، وقال: "صدوق في الحديث، رافضي جلد"[6].

---

(١) المجروحين لابن حبان (٢/ ١٧٢) رقم(٧٩٧).

(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ١٣١)، وينظر: شرح السنة للبغوي (١/ ٢٤٩).

(٣) سير أعلام النبلاء (١١/ ٥٣٧)، المنتقى من منهاج الاعتدال (ص: ٤٦٤).

(٤) معرفة التذكرة (ص: ٩٢) رقم (٦١)، مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (٢/ ٢٦).

(٥) سير أعلام النبلاء (١١/ ٥٣٦) رقم(١٥٥).

(٦) من تكلم فيه وهو موثق (ص: ١٠٦) رقم(١٧٦).

وقال ابن حجر: "روى عنه البخاري في كتاب التوحيد حديثاً واحداً مقروناً، وهو حديث ابن مسعود أي العمل أفضل، وله عند البخاري طرق أخرى من رواية غيره"[١].

وقال ابن حجر: صدوق رافضي، حديثه في البخاري مقرون، بالغ ابن حبان، فقال: "يستحق الترك"، من العاشرة، مات سنة خمسين.(خ ت ق)[٢].

وقال أبو حاتم: "قال لي عباد بن يعقوب قد وكلوا بي أن لا أحدث بفضائل علي. فقلت له: لولا أنك مربت [٣] – وله آفة– كان لا يفعل هذا بك"[٤].

بيان رفضه:

جاء في السير: روى علي بن محمد الحبيبي، عن صالح جزرة، قال: كان عباد يشتم عثمان، رضي الله عنه، وسمعته، يقول: الله أعدل من أن يدخل طلحة والزبير الجنة، قاتلا عليا بعد أن بايعاه. وقال ابن جرير:

---

(١) فتح الباري لابن حجر (١/ ٤١٢).

(٢) تقريب التهذيب (ص: ٢٩١) رقم(٣١٥٣).

(٣) مربت: هكذا كتبت بالأصل ومربت من التربيت التربية كالرَّبْت وضرب اليد على جنب الصبي قليلاً لينام. انظر: القاموس المحيط ج١/١٥٣. وهذا بعيد في هذا السياق (أي المعنى) . ولعل الكلمة مصحفة من مريب فهي تشبهها بالرسم ومُريب من الريب وهو الشك. قال الأصمعي: وأراب الرجل يريب، إذا جاء بتهمة، انظر: تهذيب اللغة ١٥/ ٢٥٢-٢٥٣؛ وهذا المعنى هو المناسب. والله أعلم.

(٤) الضعفاء لأبي زرعة الرازي في أجوبته على أسئلة البرذعي – أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية (٢/ ٥٦٦).

سمعته يقول: من لم يبرأ في صلاته كل يوم من أعداء آل محمد، حشر معهم.

قلت -أي الذهبي-: هذا الكلام مبدأ الرفض، بل نكف، ونستغفر للأمة، فإن آل محمد في إيَّاهم قد عادى بعضهم بعضا واقتتلوا على الملك وتمت عظائم، فمن أيهم نبرأ؟. _(١)

- وفيها: قال محمد بن المظفر الحافظ، حدثنا القاسم المطرِّز، قال: دخلت على عباد بالكوفة، وكان يمتحن الطلبة، فقال: من حفر البحر؟ قلت: الله. قال: هو كذاك، ولكن من حفره؟ قلت: يذكر الشيخ، قال: حفره علي، فمن أجراه؟ قلت: الله. قال: هو كذاك. ولكن من أجراه؟ قلت: يفيدني الشيخ، قال: أجراه الحسين، وكان ضريرا، فرأيت سيفا وحجفة. فقلت: لمن هذا؟ قال: أعددته لأقاتل به مع المهدي. فلما فرغت من سماع ما أردت، دخلت عليه، فقال: من حفر البحر؟ قلت: حفره معاوية، رضي الله عنه، وأجراه عمرو بن العاص، ثم وثبت وعدوت فجعل يصيح: أدركوا الفاسق عدو الله، فاقتلوه. قال الذهبي رحمه الله: إسنادها صحيح. وما أدري كيف تسمحوا في الأخذ عمن هذا حاله؟ وإنما وثقوا بصدقه(٢).

المبحث الثالث: روايته في صحيح البخاري

قال: "حدثني سليمان حدثنا شعبة عن الوليد، وحدثني عباد بن

---

(١) السير (١١/ ٥٣٧ - ٥٣٨).

(٢) السير (١١/ ٥٣٨) والكفاية (١٣١ - ١٣٢).

يعقوب الأسدي أخبرنا عباد بن العوام عن الشيباني عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني عن ابن مسعود ﷺ: أن رجلا سأل النبي ﷺ أي الأعمال أفضل ؟ قال (الصلاة لوقتها، وبر الوالدين، ثم الجهاد في سبيل الله).

صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب وسمى النبي ﷺ الصلاة عملاً، (٦/ ٢٧٤٠) حديث(٧٠٩٦).

والحديث في صحيح مسلم كتاب الإيمان، بَابُ بَيَانِ كَوْنِ الْإِيمَانِ بِاللهِ تَعَالَى أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ، (١/ ٨٩) ح(١٣٧) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعَيْزَارِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِيَاسٍ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ لِوَقْتِهَا» قَالَ: قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ» فَمَا تَرَكْتُ أَسْتَزِيدُهُ إِلَّا إِرْعَاءً عَلَيْهِ.

المبحث الرابع: خلاصة الحكم على الراوي وسبب رواية البخاري عنه

(١) أما حاله على الجملة، فيفصل فيه القول كما يفصل في حال المبتدعة عموماً، فإذا روى ما يروج لبدعته ترك حديثه، أما إذا لم يرو ما يروج ما يقبل حديثه.

(٢) نبه ابن القيسراني على ترك جماعة من الحفاظ له، فقال: "وَأَنْكَرَ الأَئِمَّةُ فِي عَصْرِهِ عَلَيْهِ رِوَايَتَهُ عَنْهُ، وَتَرَكَ الرِّوَايَةَ عَنْ عَبَّادٍ جَمَاعَةُ

الْحُفَّاظِ"[1].

(٣) أما رواية البخاري عنه، فيمكن أن يعتذر بما يأتي:

الأول: أنه روى له مقروناً بغيره، فالأصل عدم الاعتماد عليه، وإنما الاعتماد على سليمان عن شعبة، فوجوده وعدمه سواء.

الثاني: أنه من شيوخه، فإما أن يكون روى عنه قبل أن يعرف تشيعه، وكما نعلم من عقائد الرافضة التقية، وقد نبه على ذلك الإمام ابن الجوزي فقال: "وربما لم يعلم أنه كان متشيعا"[2]، أو يكون أدرى بشيوخه، يعلم ما أصاب فيه وما أخطأ.

الثالث: أن الرواية لم تكن في فضائل آل البيت، ولا في انتقاص غيرهم.

الرابع: أنه كان متأولاً مخطأ، لا يخرج من الإسلام، فلنا صدقه وعليه بدعته.

---

(١) تذكرة الحفاظ لابن القيسراني =أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان (ص: ٣٥).

(٢) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (١٢/ ٤٠).